رؤية

مفاهيم يجب أن تصحح في فقه السيرة والسنة

د. محمد مختار جمعة

وزير الأوقاف

الهيئة المصرية العامة للكتاب

٢٠١٩

الهيئة المصرية العامة للكتاب

رئيس مجلس الإدارة
د. هيثم الحاج على

المشرف على المشروعات الثقافية
د. محيى عبد الحى

الإخراج الفنى
أحمد طه محمود

تصميم الغلاف
نسرين كشك

المراجعة اللغوية
سيد عبد المنعم

المتابعة
شريف عبد العزيز

الطبعة الأولى: للهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٩.

ص.ب ٢٣٥ رمسيس
١١٩٤ كورنيش النيل - رملة بولاق القاهرة
الرمز البريدي : ١١٧٩٤
تليفون : ٢٥٧٧٧٥١٠٩ (٢٠٢) داخلي ١٤٩
فاكس: ٢٥٧٦٤٢٧٦ (٢٠٢)

الطباعة والتنفيذ
مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

المشروعات الثقافية

رؤية

مفاهيم يجب أن تصحح في فقه السيرة والسنة

د. محمد مختار جمعة

جمعة، محمد مختار.
مفاهيم يجب أن تصحح في فقه السيرة والسنة/ محمد مختار جمعة .ـ القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٩.
٩٢ ص؛ ١٢ سم.
تدمك:٩ ـ ٢٦١٥ ـ ٩١ ـ ٩٧٧ ـ ٩٧٨
١ ـ السيرة النبوية.
٢ ـ السنة.
٣ ـ الإسـلام ـ حركات الإحيـاء والإصلاح والتجديد.
أ ـ العنوان.
رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٣٨٩/ ٢٠١٩
ISBN 978-977-91-2615-9
ديوى ٢٣٩

الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن توجه الهيئة، بل تعبر عن رأي المؤلف وتوجهه في المقام الأول.

حقوق الطبع والنشر محفوظة للهيئة المصرية العامة للكتاب. يحظر إعادة النشر أو النسخ أو الاقتباس بأية صورة إلا بإذن كتابي من الهيئة المصرية العامة للكتاب، أو بالإشارة إلى المصدر.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ﴾

(الحشر: ٧)

مقـــدمـة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه ورسله سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه إلى يوم الدين.

وبعـــد:

فإن الإسلام قطعة ذهب لا تحتاج أكثر من أن نجلِّي ما علق بها أو ران عليها من بعض الغبار المتطاير، أو حتى المتراكم لتشع نصاعة وبريقًا ولمعانًا؛ لأن المعادن النفيسة لا تصدأ ولا يصيبها العطب مهما كانت عوامل الزمن وتداعياته وأحداثه وتراكماته.

ومما لا شك فيه أن في سيرة نبينا محمد ﷺ وسنته ترجمة عملية وتفسيرًا نظريًّا وتطبيقيًّا لكثير من آي الذكر الحكيم، فأهل العلم على أن السنة النبوية شارحة ومفصلة ومبينة ومتممة ومفسرة لكتاب الله ﷻ.

ومن ثمة تأتي أهمية التدقيق في صحة ما ورد عن سيدنا رسول الله ﷺ من جهة، وضرورة الفهم الصحيح والمقاصدي له من جهة أخرى، مع العمل الجادِّ والدءوب على تصحيح المفاهيم الخاطئة في فقه السيرة والسنة؛ حيث يقول نبينا ﷺ: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين).

ومن أكثر الموضوعات التي تحتاج دراستها إلى إعادة نظر: قضية أيام ملاقاة النبي ﷺ لأعدائه والتي عبرت عنها بعض كتب التاريخ والسِّير بالغزوات.

وهنا يجب أن نقف عند حدود تعبير القرآن الكريم؛ حيث سمى الأمور بمسمياتها الأدق، فلم يرد في القرآن الكريم لفظ غزوة للتعبير عن ملاقاة النبي ﷺ لأعدائه قط، إنما عبَّر بلفظ يوم عما كان من نصر المسلمين يوم بدر الذي سماه الحق ﷻ في كتابه العزيز يوم الفرقان، فقال سبحانه: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ

إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[1] .

وهكذا أيضًا تحدث القرآن الكريم عن يوم حنين؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[2]

فقد كانت حروب النبي ﷺ دفاعيةً، إما دفعًا لعدوان وردًّا لاعتداء، وإما دفعًا لخيانة أو تآمر، أو لنقض الأعداء عهدهم معه ﷺ ، ولَم يكن أي منها اعتداء على أحد، كما أن الإسلام لم يكن تواقًا أبدًا لسفك الدماء، إنما كان أنموذجًا في حقنها وحرمتها، فكان الأنسب، والأدق التعبير عنها بلفظ يوم، وليس

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٤١].
(٢) [سورة التوبة، الآيات: ٢٥ - ٢٧] .

بلفظ غزوة، وهو ما سار عليه كثير من الكتاب الذين تحدثوا عن أيام العرب في الجاهلية والإسلام.

ويتضمن الكتاب - أيضًا- تصحيحًا لبعض المفاهيم الخاطئة في قضايا غاية في الأهمية، منها: تصرفات النبي ﷺ في إدارة الدولة، والخلط بين العادات والعبادات، وبعض قضايا الأسرة والسكان، وحقيقة الزهد، ومفهوم العلم النافع، والجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات.

وإني لأرجو أن أكون قد أسهمت في إنارة الطريق وفتح باب القراءة الواعية المستنيرة لتراثنا الفكري المتغير، الذي ينبغي أن يبنى على الفهم الصحيح للنص الثابت، في ضوء مراعاة واقع العصر وظروفه المعتبرة.

والله من وراء القصد، وهو الموفق والمستعان.

أ.د/ محمد مختار جمعة مبروك
وزير الأوقاف
رئيس المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
عضو مجمع البحوث الإسلامية

المبحث الأول

الحرب في الإسلام .. غزوات أم أيام ورد عدوان

إن السيرة النبوية المشرفة هي التطبيق العملي لجوانب كثيرة من سنة نبينا صلى الله عليه وسلم، وهي نبراس مبين لنا إلى يوم الدين، غير أن أكثر الجماعات المتطرفة في عصرنا الحاضر قد ركزت في قراءة السيرة النبوية وكتابتها وتدريسها على موضوع الغزوات كجانب تكاد تجعله وحيدًا، أو الأبرز – على الأقل – في السيرة النبوية؛ لأنها كانت تجيد استخدام هذا الجانب في تهييج مشاعر، وإلهاب حماس عناصرها وكوادرها، بل تتخذ من ذلك وسيلة لإثارة العامة أحيانًا كثيرة.

ولقد سمى القرآن الكريم الأسماء بمسمياتها الأدق، فلم يرد في القرآن الكريم لفظ غزوة للتعبير عن ملاقاة النبي ﷺ لأعدائه قط، إنما عبَّر بلفظ يوم عمَّا كان من

نصر المسلمين يوم بدر الذي سماه الحق ﷻ يوم الفرقان، فقال سبحانه: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[1].

وهكذا أيضًا تحدث القرآن الكريم عن يوم حنين؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2].

فقد كانت حروب النبي ﷺ دفاعيةً، إما دفعًا لعدوان، أو ردًّا لاعتداء، وإما دفعًا لخيانة أو تآمر، أو لنقض الأعداء

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٤١].
(٢) [سورة التوبة، الآيات: ٢٥-٢٧].

عهدهم معه ﷺ، ولَم يكن أي منها اعتداء على أحد، فكان الأنسب والأدق التعبير عنها بلفظ يوم وليس بلفظ غزوة، وهو ما نعتمده ونراه الأدق في التعبير، وضعًا للأمور في نصابها وتسميتها بمسمياتها التي سماها القرآن الكريم بها، وآثرها على غيرها، وهو ما عبر عنه بعض الكتاب والمؤرخين المدققين في مؤلفاتهم تحت عنوان:»أيام العرب في الجاهلية والإسلام».

وإننا لنؤكد أن الحرب ليست غايةً ولا هدفًا لأي دولة رشيدة أو حكم رشيد، كما أنها ليست نزهةً أو فسحةً، وكان نبينا ﷺ يقول: (لاَ تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا) [1].

غير أن الحرب قد تكون ضرورةً للدفاع عن النفس والعرض والمال، والديار والأوطان، وكيان الدول ووجودها، وحمايتها من الأخطار التي تتهددها.

إن الحرب في الإسلام إنما هي حرب دفاعية شُرعت لرد الظلم والعدوان، وهي محصورة في ردِّ الاعتداء

(١) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَاب: لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، حديث رقم (٣٠٢٤).

ودفع الظلم، حيث يقول الحق ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾(١)، ويقول سبحانه: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾(٢)، ويقول سبحانه: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾(٣).

بل إن الإسلام قد دعانا إلى الإقساط إلى جميع المسالمين وبرِّهم وإجارتهم إن استجاروا بنا، فقال سبحانه: ﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾(٤)، وقال ﷻ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾(٥).

---

(١) [سورة الحج، الآية: ٣٩].
(٢) [سورة البقرة، الآية: ١٩٠].
(٣) [سورة البقرة، الآيات: ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٣].
(٤) [سورة الممتحنة، الآية: ٨].
(٥) [سورة التوبة، الآية: ٦].

وفي هذه النصوص ما يؤكد أن الإسلام لا يعرف الاعتداء أو الظلم، إنما شرع القتال أصلًا لرد العدوان والاعتداء، فأذن الحق - سبحانه - للذين يقاتَلون ظلمًا بأن يهبُّوا للدفاع عن أنفسهم، على ألا يعتدوا، وألا يغدروا، وألا يسرفوا في الدماء، أو يتوسعوا فيما أُذن لهم به من دفع العدوان.

وقد نهانا ديننا - فقط - عن ولاية من يقاتلوننا ويخرجوننا من ديارنا أو يعملون على ذلك، فقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[1].

وحتى في الحرب التي هي ردّ للاعتداء نهى الإسلام نهيًا صريحًا عن تخريب العامر، وهدم البنيان، وكان أصحاب رسول الله ﷺ حين يجهزون جيوشهم يوصون قادتها ألا يقطعوا شجرًا، وألا يحرقوا زرعًا، أو يخربوا عامرًا، أو يهدموا بنيانًا، إلا إذا تحصن العدو به،

(١) [سورة الممتحنة، الآية: ٩].

واضطرهم إلى ذلك، ولم يجدوا عنه بديلاً، وألا يتعرضوا للزرّاع في مزارعهم، ولا الرهبان في صوامعهم، وألا يقتلوا امرأة، ولا طفلًا، ولا شيخًا فانيًا ما داموا لم يشتركوا في القتال.

هذا، وقد ظل النبي ﷺ وأصحابه في مكة المكرمة ثلاثة عشر عامًا يتحملون أذى المشركين دون أن يؤذن لهم بالقتال ولو دفاعًا عن أنفسهم لأسباب من أهمها وفي مقدمتها: استنفاد سائر الوسائل السلمية في الدعوة المبنية على الحكمة والموعظة الحسنة، وتربية المؤمنين على أقصى درجات ضبط النفس، وتحمل الأذى في سبيل الله، وإقامة الحجة على الخصم، ومنها: عدم التكافؤ في المواجهة _ آنذاك _ إذ كانت المواجهة بكل حسابات البشر محسومة لصالح المشركين، مما ينذر بخسائر فادحة في صفوف المستضعفين من المسلمين حال التعجل في المواجهة، والإسلام حريص على حفظ الدماء كل الدماء، فما بالك بدماء أبنائه المؤمنين به المدافعين عنه المستعدين للتضحية بأغلى ما يملكون وكل ما يملكون في سبيله.

ومنها: لفت أنظارنا إلى أهمية الإعداد الجيد - أفرادًا وتسليحًا وتخطيطًا - قبل الدخول في أي مواجهة ما لم تفرض علينا فرضًا، ولم يكن ثمة بُدٌّ من الخروج لمواجهة العدو على نحو ما كان من النبي ﷺ وأصحابه في مواجهة المشركين في بدر وأحد والخندق وغيرها من أيامهم.

وفي التأكيد على هذا الإعداد الجيد والأخذ بأسباب القوة والمنعة، يقول الحق سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾[1].

على أن الغاية هنا، والمراد من هذه الآية إنما هو ردع العدُو من أن يعتدي علينا، فلو تحقق الردع دون قتال؛ فإنها لأسمى غاية وأنبل هدف؛ حيث يقول الحق سبحانه في شأن يوم الأحزاب: ﴿وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُواْ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾[2]، وفي شأن يوم الحديبية يقول - سبحانه -

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٦٠].
(٢) [سورة الأحزاب، الآية: ٢٥].

ممتنًّا على عباده المؤمنين بتجنيبهم القتل والقتال: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾[1]، فلما هاجر النبي ﷺ وأصحابه الكرام إلى المدينة، وصار لهم بها دولة ووطن يدافعون عنهما، كان الإذن بالقتال الدفاعي في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾[2]، مع ضرورة الوقوف عند الآتي:

١ـ في قوله تعالى: ﴿أُذِنَ﴾ عبَّر في الإذن بالبناء للمجهول ولم يقل سبحانه: أذن الله؛ ليكون العمل بالإذن على قدر الحاجة والضرورة، وألا يستخدم الإذن على إطلاقه، فيؤدي ذلك إلى الإسراف في القتال والدماء.

٢ـ في قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ﴾ لم يقل سبحانه: أذن للمؤمنين، أو للمسلمين، أو حتى للمضطهدين، أو من أخرجوا من ديارهم وأموالهم، فلم يكن كل ذلك وحده مسوغًا لاستخدام هذا الإذن، وإنما هي علة واحدة أن يُقاتَلوا، وأن تكون المبادرة والمبادأة من عدوهم

(١) [سورة الفتح، الآية: ٢٤].
(٢) [سورة الحج، الآية: ٣٩].

بالقتال، ولذا كان رسول الله ﷺ وخلفاؤه الراشدون يوصون قادة جيوشهم ألا يبدأوا أحدًا بقتال حتى يكون العدو هو البادئ بالبغي والعدوان، وألا يأخذوا أحدًا غدرًا أو خيانةً حتى لو علموا بنيته فيها، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ﴾[1] أي: فإن خفت من قوم غدرًا أو خيانة فاطرح إليهم عهدهم، ورده عليهم، وتحلل منه قبل الشروع في قتالهم.

٣ـ ولم يكتفِ النص القرآني في قضية الإذن بأن يكون العدو هو البادئ بالقتال، بل جعل قتال المسلمين لأعدائهم لأجل ردِّ بغيهم وظلمهم وعدوانهم عنهم أو عليهم، فجعل العلة الثانية، والاشتراط الثاني للإذن ظلم عدوهم لهم؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ﴾[2]، وهنا يأتي التأييد الإلهي حتى لو كانوا قلة مستضعفين ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ طالما أن العلة هي ردّ الظلم وحماية الدولة والوطن لا البغي ولا الطمع.

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٥٨].
(٢) [سورة الحج، الآية: ٣٩].

وعندما ننظر إلى سيرة النبي ﷺ في هذا الجانب نجد أن النبي ﷺ عندما علم بمقدم قريش في يوم بدر جمع ﷺ أصحابه وجعل يقول: (أَشِيرُوا عَلَيَّ أَيُّهَا النَّاسُ)، فقام سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه فتكلم وأحسن، ثم قام سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فتكلم وأحسن، ثم قام سيدنا الْمِقْدَادُ ابْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، امْضِ لِمَا أَرَاكَ اللهُ فَنَحْنُ مَعَكَ، وَالله لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هاهُنا قاعِدُونَ﴾، وَلَكِنْ نقول: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا مَعَكُمَا مُقَاتِلُونَ، فو الّذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَوْ سِرْتَ بِنَا إِلَى بِرْكِ الْغِمَادِ لَجَالَدْنَا مَعَكَ مِنْ دُونِهِ، حَتَّى تَبْلُغَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ خَيْرًا، وَدَعَا لَهُ بِهِ [1].

وهؤلاء الصحابة الثلاثة كانوا من المهاجرين، فأحب رسول الله ﷺ أن يعرف رأي قادة الأنصار؛ لأن نصوص بيعة العقبة لم تكن تلزمهم بالقتال

(١) دلائل النبوة للبيهقي، ٣/ ٣٤، حديث رقم (٨٧٢)، دار الكتب العلمية، بيروت.

خارج المدينة؛ إذ كانوا قد بايعوا النبي ﷺ على أن يحموه مما يحمون منه أنفسهم وأعراضهم وأموالهم ما دام معهم داخل المدينة، ولم تكن البيعة قد تعرضت لخروجهم معه خارج المدينة، فأحب ﷺ أن يسمع رأيهم صراحةً، فكلما تحدث واحد من المهاجرين قال النبي ﷺ: (أشيروا عليَّ أيها الناس)، وهو يريد أن يسمع رأي الأنصار، حتى فطن إلى ذلك قائد الأنصار وحامل لوائهم سيدنا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رضي الله عنه، فقال: وَالله لَكَأَنَّكَ تُرِيدُنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: أَجَلْ، قَالَ: فَقَدْ آمَنَّا بِكَ وَصَدَّقْنَاكَ، وَشَهِدْنَا أَنَّ مَا جِئْتَ بِهِ هُوَ الْحَقُّ، وَأَعْطَيْنَاكَ عَلَى ذَلِكَ عُهُودَنَا وَمَوَاثِيقَنَا، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَامْضِ يَا رَسُولَ الله لِمَا أَرَدْتَ فَنحْن مَعَكَ، فوالّذي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَوْ اسْتَعْرَضْتَ بِنَا هَذَا الْبَحْرَ فَخُضْتَهُ لَخُضْنَاهُ مَعَكَ، مَا تَخَلَّفَ مِنَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ، وَمَا نَكْرَهُ أَنْ تَلْقَى بِنَا عَدُوَّنَا غَدًا، إِنَّا لَصُبُرٌ فِي الْحَرْبِ، صُدُقٌ فِي اللِّقَاءِ، لَعَلَّ اللهَ يُرِيكَ مِنَّا مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُكَ، فَسِرْ بِنَا عَلَى بَرَكَةِ الله، فَسُرَّ رَسُولُ

الله ﷺ بِقَوْلِ سَعْدٍ، وَنَشَّطَهُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ: (سِيرُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَاللهِ لَكَأَنِّي الْآنَ أَنْظُرُ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ)[1].

ولهذا الموقف وغيره من المواقف العظيمة لسيدنا سعد بن معاذ رضي الله عنه كانت البشرى والمكافأة العظيمة من الله تعالى له عند وفاته؛ حيث قال ﷺ: (اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ)[2].

أما يوم بني قينقاع، فيرجع إلى ما كان من يهود بني قينقاع الذين كان قد ملأ الحقد نفوسهم على رسول الله ﷺ وأصحابه بعد أن أعزهم الله بالنصر في بدر، فقالوا: «يا محمد، لاَ يَغُرَّنَّكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنَّكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ، كَانُوا أَغْمَارًا لاَ يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ، إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ، وَأَنَّكَ لَمْ تَلْقَ مِثْلَنَا»[3]، وكشف جماعة منهم عورة امرأة مسلمة في

(١) انظر: السيرة النبوية لابن هشام، ٣/ ١٦٢، دار الجيل، بيروت.

(٢) صحيح البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه، حديث رقم (٣٨٠٣).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الخراج، باب كَيْفَ كَانَ إِخْرَاجُ الْيَهُودِ مِنَ الْمَدِينَةِ، حديث رقم (٣٠٠١).

السوق، فلما هبَّ أحد المسلمين لسترها والدفاع عنها اجتمعوا عليه وقتلوه، فكان لا بد من التجهز لقتالهم ردعًا لبغيهم وخيانتهم، فجهز النبي ﷺ جيشًا لقتالهم وانتقل سريعًا إلى ديارهم وحصونهم، وحاصرهم خمس عشرة ليلة، حتى اضطروا إلى الاستسلام والنزول على حكمه ﷺ»[1].

وفي يوم أُحد كانت قريش قد جاءت لتثأر لقتلاها في يوم بدر، فخرج رسول الله ﷺ للقائهم، ولم يبدأ هو ولا أصحابه بالقتال أو طلب قريش، إنما هي التي أتت بقَضِّها، وقضيضها وخيلها، وخيلائها باغيةً تريد استئصال دعوته ﷺ، والثأر لقتلاها في بدر.

وفي يوم حمراء الأسد كان أبو سفيان قد عزم إثر أُحُد على العودة إلى المدينة لاستئصال شأفة المسلمين، فندب النبي ﷺأصحابه إلى الخروج لملاقاتهم، وقال ﷺ : (لا يخرج معنا إلا من شهد أحدًا)[2]، فخرج معه أصحابه

(١) سيرة ابن هشام، ٢ / ٤٨.

(٢) عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لمحمد بن سيد الناس، غزوة حمراء الأسد ٢/ ٥٣، تحقيق: إبراهيم محمد رمضان، ط: دار القلم، بيروت.

وجراحهم تثغُب دمًا، وهنا خشي أبو سفيان ومن معه أن يكون رسول الله ﷺ قد جهز جيشًا جديدًا من أصحابه، ففضَّلوا الهرب والانصراف إلى مكة حتى لا يضيعوا ما أنجزوه في أُحد، وبقي النبي ﷺ والمسلمون معه ثلاثة أيام في حمراء الأسد لم يمسسهم سوء، وفي شأن هذا اليوم نزل قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾[1].

وفي يوم بني النضير كان يهود بني النضير هم الذين نقضوا العهد وحاولوا اغتيال النبي ﷺ.

وفي يوم دومة الجندل كانت قبائل المشركين بدومة الجندل تعد للإغارة على قوافل المسلمين بالمدينة، ثم الإغارة عليها.

(١) [سورة آل عمران، الآيات: ١٧٢ - ١٧٤].

وفي يوم بني المصطلق كانت قبائلهم تعد للإغارة على المدينة، فخرج النبي ﷺ إليهم ردًّا لبغيهم وعدوانهم.

وفي يوم الخنـدق اجتمعـت الأحـزاب من كل حَدَب وصوب لحصار المدينة، فكان القتال دفـاعًا عن النفس، والوطن، والديار، والأرض، والعـرض، وهو ما يصـوره الحق ﷻ في سورة الأحزاب فيقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ جَآءَتۡكُمۡ جُنُودٞ فَأَرۡسَلۡنَا عَلَيۡهِمۡ رِيحٗا وَجُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرًا ٩ إِذۡ جَآءُوكُم مِّن فَوۡقِكُمۡ وَمِنۡ أَسۡفَلَ مِنكُمۡ وَإِذۡ زَاغَتِ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلۡقُلُوبُ ٱلۡحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ١٠ هُنَالِكَ ٱبۡتُلِيَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَزُلۡزِلُواْ زِلۡزَالٗا شَدِيدٗا ١١ وَإِذۡ يَقُولُ ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورٗا ١٢ وَإِذۡ قَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ يَٰٓأَهۡلَ يَثۡرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمۡ فَٱرۡجِعُواْۚ وَيَسۡتَـٔۡذِنُ فَرِيقٞ مِّنۡهُمُ ٱلنَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوۡرَةٞ وَمَا هِيَ بِعَوۡرَةٍۖ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارٗا ﴾ (١).

ثم يصور ﷻ حال المؤمنين الصادقين، فيقول: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡأَحۡزَابَ قَالُواْ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ

(١) [سورة الأحزاب، الآيات: ٩ - ١٣].

وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٤﴾ وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾[1].

وفي يوم بني لحيان، كان بنو لحيان هم الذين غدروا بعشرة من الصحابة بالرَّجيع، وتسببوا في قتلهم واستشهادهم.

وفي يوم ذي قَرَد أو يوم الغابة كان جماعة من أعراب نَجْد من بني فزارة قد أغاروا على إبل للنبي ﷺ وأصحابه، وقتلوا حارسها واحتملوا امرأته مع الإبل وفروا نحو نَجْد، فكان لا بد من ردعهم وتأديبهم.

وفي يوم خيبر كان أهل خيبر هم الذين حزبوا الأحزاب ضد المسلمين، وحرضوا بني قريظة على الغدر والخيانة، ثم أخذوا في الاتصال بالمنافقين وبقبائل غطفان وأعراب البادية

(١) [سورة الأحزاب، الآيات: ٢٢ - ٢٥].

لتأليبهم على المسلمين، وكانوا هم أنفسهم يستعدون للقتال، فكان لا بد من مواجهتهم وكف شرهم.

أما يوم مؤتة فكان ثأرًا لقتل الصحابي الجليل الحارث ابن عمير الأزدي رضي الله عنه رسول النبي ﷺ الذي بعثه بكتابه إلى عظيم بُصْرَى، فعرض له شُرَحْبِيل بن عمرو الغساني وكان عاملاً على البلقاء من أرض الشام من قِبل قيصر فأوثقه رباطًا، ثم قدمه فضرب عنقه، وكان قتل السفراء والرسل - ولا يزال - من أشنع الجرائم وأبشعها، يساوي بل يزيد على إعلان حالة الحرب، فاشتد ذلك على النبي ﷺ، فجهز جيشًا ووجهه إليهم.

وفي فتح مكة كانت قريش هي التي نقضت عهدها مع سيدنا رسول الله ﷺ وساعدت حلفاءها من بني بكر على قتل خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ؛ حيث بيَّتوهم وقتلوهم غدرًا عند ماء بالقُرب من مكة يُقَالُ لَهُ الْوَتِيرُ، فجاء عمرو بن سالم الخزاعي رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بالمدينة مستغيثًا، فقال ﷺ: (نُصِرْتَ يَا عَمْرُو بْنَ سَالِمٍ)،

فَمَا بَرِحَ حتَّىَ مَرَّتْ سحابة فِي السَّمَاءِ، فقال ﷺ: (إنَّ هَذِهِ السَّحَابَةَ لَتَسْتَهِلُّ بِنَصْرِ بَنِي كَعْبٍ) [1].

ومع ذلك لما دخل رسول الله ﷺ مكة فاتحًا منتصرًا أعلن العفو العام عن أهل مكة، وقال قولته المشهورة: (يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، مَا تَرَوْنَ أَنِّي صَانِعٌ بكم؟) قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ، وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ، فقَالَ ﷺ: (اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ الطُّلَقَاءُ) [2]، وقد ترتب على هذا العفو العام حفظ الأنفس من القتل.

ويوم حنين كانت قبائل هوازن وثقيف هي البادئة بالعداء، وأعدت العدة للانقضاض على المسلمين، وقد سار مالك بن عوف النّصري على رأس جيش حتى وصل إلى القُرب من مكة، فكان لا بد من مواجهتهم وردِّ بغيهم وعدوانهم.

وأما يوم تبوك فكان ردًّا لعدوان الرومان الذين كانوا يعملون على إنهاء قوة المسلمين آنذاك، ذلك أنهم كانوا يرونها الخطر الحقيقي على سلطانهم، فأخذوا يهددون ثغورهم، ويعدون العدة للانقضاض عليهم، فانتدب النبي ﷺ

(١) المعجم الكبير للطبراني، ١٧ / ٢٤٨، حديث رقم (١٩٤٨٢).
(٢) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير، باب فَتْحِ مَكَّةَ، حديث رقم (١٨٧٣٩).

أصحابه للتجهز والخروج في ساعة العسرة، ولم يكن من الحكمة أن ينتظرهم المسلمون حتى يداهموهم في مدينتهم، وانتهت بفرار الروم وانسحابهم دون قتال، وحرص النبي ﷺ على حفظ الدماء؛ فلم يتتبعهم واكتفى ﷺ بالردع الذي تحقق لهم[1].

ومن يتتبع سائر أيام نبينا ﷺ في ملاقاة أعدائه يجد أنها لا تخرج عن دائرة ردِّ البغي ودفع العدوان وردع التآمر والكيد له ﷺ ولدعوته ولأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين.

ومع ذلك فقد أصَّل ديننا الحنيف لأخلاق الفرسان في فلسفة القتال بأنه لا قتل للمدنيين أو لغير المقاتلين، فقد كان النبي ﷺ يوصي قادة جيشه بقوله: (انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللهِ وَبِاللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ، وَلَا تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا، وَلَا طِفْلًا، وَلَا صَغِيرًا، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا تَغُلّوا)[2]، وفي رواية: (وَلَا تَغُلّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا)،

(١) الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، لأبي القاسم عبد الرحمن السهيلي، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، غَزْوَةُ تَبُوكَ فِي رَجَبٍ سنة تسع ٧/ ٣٨٣، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ، حديث رقم (٢٦١٦).

وفي وصية أبي بكر الصديق ﷺ لأحد قادة جنده: «وَإِنِّي مُوصِيكَ بِعَشْرٍ: لَا تَقْتُلَنَّ امْرَأَةً، وَلَا صَبِيًّا، وَلَا كَبِيرًا هَرِمًا، وَلَا تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلَا تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلَا تَعْقِرَنَّ شَاةً، وَلَا بَعِيرًا، إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلَا تَحْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلَا تُغَرِّقَنَّهُ، وَلَا تَغْلُلْ، وَلَا تَجْبُنْ»[1].

وقد شدد النبي ﷺ في النهي عن قتل الأطفال أو الذرية تشديدًا كبيرًا، وبلغه ﷺ قتل بعض الأطفال فوقف يصيح في جنده: (مَا بَالُ أَقْوَامٍ جَاوَزَ بِهِمُ الْقَتْلُ إِلَى الذُّرِّيَّةِ، أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، أَلاَ لاَ تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً)[2].

وقد نهى ﷺ عن قتل جميع من لا يقاتل، وخاصة النساء، فلما رأى امرأة مقتولة، وكان من حالها أنها لا تقوى على القتال استنكر ﷺ ذلك بشدة، وقال: (مَنْ قَتَلَ هَذِهِ؟ مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ)[3].

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب السير، باب تَرْكِ قَتْلِ مَنْ لاَ قِتَالَ فِيهِ مِنَ الرُّهْبَانِ وَالْكَبِيرِ وَغَيْرِهِمَا، حديث رقم (١٨٦١٢).

(٢) مسند أحمد، ٢٤ / ٣٥٦، حديث رقم (١٥٥٨٩).

(٣) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في قَتْلِ النِّسَاءِ، حديث رقم (٢٦٧١)، ومسند أحمد، ٣٨/ ١٠٨، حديث رقم (١٧٦١٠).

مما يؤكد أنه لا قتل على المعتقد قط، وأن القتل ليس مقابلًا للكفر، إنما هو مقابل لدفع القتل ورد الاعتداء؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾[1].

فالقتال في الإسلام مقصور على رد الاعتداء دون تجاوز؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾[2]، ويقول سبحانه: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾[3].

ومما يؤكد أن الحرب في الإسلام إنما هي لرد الاعتداء ودفع العدوان دون أي تجاوز أو بغي أو إسراف في الدماء، ما شرعه الإسلام في معاملة الأسرى

(١) [سورة الحج، الآية: ٤٠].
(٢) [سورة البقرة، الآية: ١٩٠].
(٣) [سورة البقرة، الآية: ١٩٤].

من حسن معاملتهم والإحسان إليهم؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴿١٠﴾ فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا۟ جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴿١٢﴾ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ ۖ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴿١٣﴾ وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَٰلُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾ (١).

وقد دعا نبينا ﷺ إلى الرفق بالأسرى، فقال: (اسْتَوْصُوا بِالأَسَارَى خَيْرًا)(٢)، وقد أوصى أصحابه رضي الله عنهم يوم بدر أن يكرموا الأسرى، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الطعام، وفي قصة «ثُمَامَة بْن أُثَالٍ الحنفي» ما يؤكد كيف كان نبينا ﷺ يتعامل مع أسراه، ذلك أنه عندما أسر ثمامة بن أثال ورَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، خَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَم، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ،

(١) [سورة الإنسان، الآيات: ٨ – ١٤].
(٢) المعجم الكبير للطبراني، ١٦/ ٢٤٧، حديث رقم (١٨٤١٠).

حَتَّى كَانَ الْغَـــدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ، إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، يَا مُحَمَّدُ، وَالله مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَد أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَالله مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَالله مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلاَدِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، قَالَ قَـائِلٌ: صَبَوْتَ، قَالَ: لاَ، وَلكِنْ أَسْلمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ الله ﷺ، وَلاَ وَالله لاَ يَأْتِيكُـمْ مِنَ الْيَمَامَـةِ حَبَّةُ حِنطَـةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَـا النَّبِيُّ ﷺ [1].

(١) صحيـح البخـاري، كتاب الخصومات، بـاب التَّوَثُّقِ لِمَنْ تُخْشَـى مَعَرَّتُـهُ، حديث رقم (٢٤٢٢)، وصحيح مسلم، كتاب الجهاد والسـير، باب رَبْطِ الأَسِيرِ وَحَبْسِهِ وَجَوَازِ المَنِّ عَلَيْهِ، حديث رقم (٤٦٨٨).

وهـذه الثقـافة في معـاملة الأسـرى عبَّر عنها الشاعر الأموي الكبير همام بن غالب التميمي المعروف بالفرزدق، فـقــال:

وَلا نَقتُــلُ الأسـرَى وَلكنْ نَفُكُّهــمْ
إذا أثْقَـلَ الأعنـاقَ حَمْــلُ المَغــارِمِ

أما إذا فُرض علينا القتال فإننا لا يمكن أن نعطي الدنية في ديننا لا أن نتخاذل عن الدفاع عن أوطاننا، إنما نفتديها بأنفسنا وشعارنا في ذلك: والله إنها لإحدى الحسنيين إما النصر وإما الشهادة؛ حيث يقول الحق - سبحانه - مخاطبًا المسلمين في يوم بدر: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُحِقَّ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[1]، أي: ويقطع دابر الكافرين المعتدين عليكم المتربصين بكم الذين أخرجوكم من دياركم وأموالكم، لا ذنب لكم ولا جريرة إلا أنكم آمنتم بالله ورسوله، ويقول سبحانه: ﴿إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٧].

مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿إِن يَمۡسَسۡكُمۡ قَرۡحٞ فَقَدۡ مَسَّ ٱلۡقَوۡمَ قَرۡحٞ مِّثۡلُهُۥۚ وَتِلۡكَ ٱلۡأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيۡنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَتَّخِذَ مِنكُمۡ شُهَدَآءَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[2]، ويقول سبحانه: ﴿ وَلَقَدۡ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدۡرٖ وَأَنتُمۡ أَذِلَّةٞۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ١٢٣ إِذۡ تَقُولُ لِلۡمُؤۡمِنِينَ أَلَن يَكۡفِيَكُمۡ أَن يُمِدَّكُمۡ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ١٢٤ بَلَىٰٓۚ إِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأۡتُوكُم مِّن فَوۡرِهِمۡ هَٰذَا يُمۡدِدۡكُمۡ رَبُّكُم بِخَمۡسَةِ ءَالَٰفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ١٢٥ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشۡرَىٰ لَكُمۡ وَلِتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦۚ وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَكِيمِ ﴾[3]، ويقول سبحانه: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٦٢ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴾[4].

---

(١) [سورة النساء، الآية: ١٠٤].

(٢) [سورة آل عمران، الآية: ١٤٠].

(٣) [سورة آل عمران، الآيات: ١٢٣ - ١٢٦].

(٤) [سورة الأنفال، الآيات: ٦١ - ٦٣].

وقد قلت حول هذه المعاني، التي تؤكد أننا أهل سلام ما لم تفرض علينا الحرب، فإن فرضت علينا فنحن رجالها:

من رامها سلمًا فتلك يد

أو رامها حربًا فنحن رجالها

لا نعتدي أبدًا ولا نرضى الخنا

إن الرجولة عندنا عنوانها

إحدى اثنتين ولا معقّب بعده

النصرُ نصرٌ أو نُرى شهداءها

فإننا لعلى يقين تام في أن منزلة الشهيد من أعلى المنازل عند الله ﷻ، فالشهيد مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين؛ حيث يقول الحق سبحانه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ٦٩ ذَٰلِكَ ٱلۡفَضۡلُ مِنَ ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمٗا﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم

(١) [سورة النساء، الآيتان: ٦٩ - ٧٠].

بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾[2]، ويقول سبحانه: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[3].

على أن الشهيد الحق هو من لقي الشهادة في ميدان القتال أو بسببه مدافعًا عن دينه، ووطنه، وعرضه، وتراب وطنه مخلصًا لوجه الله لا لدنيا يصيبها أو لصالح جماعة متطرفة يتبعها، وقد أكدنا وما زلنا نؤكد أن إعلان حالة الحرب المعبر عنها في العصر الحديث بحالة التعبئة، وعند الفقهاء بالجهاد

(١) [سورة التوبة، الآية: ١١١].
(٢) [سورة البقرة، الآية: ١٥٤].
(٣) [سورة آل عمران، الآيتان: ١٦٩ - ١٧٠].

القتالي، ليست أمرًا متروكًا لعامة الناس، وإنما هي سلطة الحاكم في ضوء ما يقرر قانون كل دولة ودستورها، وأنه ليس لأحد أن يخرج للقتال من تلقاء نفسه في غير ما ينظمه القانون والدستور، وإلا لصار الناس إلى أبواب من الفوضى لا تسد.

كما تشمل الشهادة الحقيقية من استشهد في سبيل ذلك أثناء خدمته وأداء مهمته في إطار مؤسسات الدولة المعنية بذلك.

وعليه فإن من مات على فراشه أو في بيته أو أي مكان آخر غير ما ذكرنا فإن إطلاق الشهادة عليه لا يخرج عن أحد أمرين:

إما أن يكون إطلاق الشهادة عليه من باب المجاز، بأن له منزلة من منازل الشهداء عند ربهم، وذلك لمن مات مبطونًا، أو محروقًا، أو غريقًا، أو نحو ذلك مما وردت به السنة المشرفة؛ حيث يقول نبينا ﷺ: (الشُّهَدَاءُ خَمسَةٌ: المَطعُونُ، وَالمبْطُونُ، والغَرِيقُ، وَصَاحبُ الهَدْم، وَالشَّهيدُ في سبيل اللهِ)[1].

(١) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب بَيَانِ الشُّهَدَاءِ، حديث رقم (٥٠٤٩).

وإما أن يكون الأمر محصورًا بين التَّزيّد، والادّعاء، والكذب، والمتاجرة بالدين، كهؤلاء الذين اعتادوا الكذب واستحلوه، فراحوا يكذبون، ويزورون، ويصفون من مات حتف أنفه على مرأى ومسمع من العالمين بالشهيد كذبًا، وافتراءً ومتاجرةً بالدين.

على أنني أؤكد أن البشرية لو بذلت في سبيل السلام والبناء، والنماء والتنمية، ورعاية الضعفاء والمحتاجين والمهمشين في العالم معشار ما تنفقه على الحروب والتسليح، وتخلى الأنانيون عن نفعيتهم وأنانيتهم، لانصلح حال البشرية جمعاء، ولتغير وجه البسيطة، ولعاش العالم كله في سلام وأمان.

ويجب على كل عاقل رشيد مؤمن بالإنسانية محب للسلام أن يكون في جانب السلام والبناء والتعمير لا جانب الاحتراب والتدمير، فكل ما يدعو إلى السلام والبناء وعمارة الكون يتوافق وصحيح الأديان، وكل ما يدعو إلى القتل والتخريب والتدمير يتناقض مع سائر الأديان السماوية، بل يتناقض مع كل الأخلاق، والقيم

الإنسانية، والأعراف، والمواثيق الدولية، مما يتطلب منا جميعًا العمل معًا على ترسيخ، وتأصيل كل معاني السلام، والوقوف في وجه دعاة الحرب والدمار من أجل سعادة البشرية جمعاء، وتحقيق أمنها وسلامها.

المبحث الثاني

العبـــادات والعـــــادات

إن مـن الخطـأ الفـادح الخلـطَ بـين سـنن العبـادات وأعـمال العـادات، وإلبـاسَ أعـمال العـادات ثـوب سـنن العبـادات، بـل الأدهـى والأمـرُّ مـن ذلك هـو الانغلاق، والتحجـر، والإصرار غـير المـبرر عـلى ذلـك، مـع أن الأصـل في السـنة أن مـن فعلها فلـه أجرهـا وثوابها، ومن لم يفعلهـا فاتـه هذا الأجـر والثـواب، فقد سُـئِلَ النبي ﷺ عـن الإسـلام فَقَـالَ رسـول الله ﷺ: (خَمْـسُ صَلَـواتٍ في اليَـوْمِ وَاللَّيْلَـةِ) قَـالَ: هَـلْ عَـلَيَّ غَيْرُهُـنَّ؟ قَـالَ: (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَـوَّعَ) فَقَالَ رسـولُ الله ﷺ: (وَصِيامُ شَـهْرِ رَمَضَانَ) قَالَ: هَـلْ عَـلَيَّ غَـيْرُهُ؟ قَـالَ: (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَـوَّعَ) قَـالَ: وَذَكَرَ لَهُ رسـول الله ﷺ الـزَّكَاةَ، فَقَـالَ: هَلْ عَـلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَـالَ: (لاَ، إِلاَّ أَنْ تَطَـوَّعَ) فَأَدْبَـرَ الرَّجُـلُ وَهُـوَ يَقُـولُ: وَالله لاَ أَزِيـدُ عَلَى

هَـذَا وَلاَ أَنْقُصُ، فَقَالَ رسـول الله ﷺ: (أَفْلَـحَ إِنْ صَدَقَ)[1]، وقـال ﷺ: (اضْمَنُـوا لِي سِـتًّا مِـنْ أَنْفُسِـكُمْ، أَضْمَـنْ لَكُمْ الْجَنَّـةَ؛ اصْدُقُـوا إِذَا حَدَّثْتُم، وَأَوْفُـوا إِذَا وَعَدْتُـمْ،وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُـم، وَاحْفَظُـوا فُرُوجَكُـم، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُـمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُـمْ)[2].

ولمـا سـئل ﷺ عَـنْ أَكْثَـرِ مَـا يُدْخِـــلُ النَّـاسَ الْجَنَّـةَ قَـــالَ: (تَقْـوَى الله وَحُسْـنُ الْخُلُـقِ)[3].

وأكثـر إجاباتـه ﷺ على أسـئلة مـن كانوا يسـألون عن دخـول الجنة كانت تدور حـول أداء الفرائـض، واجتناب الكبائـر، والحـرص على مـكارم الأخـلاق، وكل مـا ينفع النـاس، فعندمـا سـأله ﷺ أحـد الناس أن يدلـه على عمل يدخلـه الجنـة أجابـه ﷺ بقولـه: (أَمِـطِ الأَذَى عَـنْ طَرِيقِ النَّـاسِ)[4]، ويقـول ﷺ: (وتُمِيـطُ الأَذَى عَـنِ الطَّرِيـقِ

(١) صحيـح البخاري، كتـاب الْإِيمَانِ، باب الزكاة من الإســلام، حديث رقم (٤٦)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ بَيَانِ الصَّلَوَاتِ الَّتِي هِيَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ حديث رقم (١١).
(٢) مسند أحمد ٣٧ / ٤١٧، حديث رقم (٢٢٧٥٧).
(٣) سنن الترمذي – كتاب البِرِّ وَالصِّلَةِ، بَاب مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الخُلُقِ أ حديث رقم (٢٠٠٤).
(٤) الأدب المفـرد للإمام البخاري، ص ٨٩ حديث رقـم (٢٢٨) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

صَدَقَـةٌ)[1]، ذلك أن الإسـلام جاء لتحقيـق مصالح البلاد والعبـاد، ونـشر كل مـا يحقق الأمـن والسـلام الاجتماعي وسـعادة البشريـة في آن واحد.

ومـع تأكيـدنا على الحـرص على الالتزام بالسـنة النبوية رغبة في عظيم الأجر والثواب، فإننا يجب أن نفرق بوضوح بين ما هو من سنن العبادات، وما يندرج في أعمال العادات، فحثه ﷺ على صيام يوم عرفة، أو يوم عاشوراء أمر تعبدي يدخل في سنن العبادات، وكذلك بدؤه ﷺ الوضوء بغسل يديه، ثم تمضمضه، واستنشاقه فهو أيضًا سنة من سنن العبادات؛ لأن ذلك كله من شئون العبادات، أما ما يتصل باللباس ووسائل السفر ونحوه، فهو من باب العادات وما كان متاحًا على عهده ﷺ.

فكما لا يمكن لعاقل أن يقول: لن أركب السيارة أو الطائرة اليوم، وسأسافر بالجمل كما كان النبي ﷺ يفعل، فإنه ليس من المعقول أيضًا القول إن هذا اللباس، أو ذاك

(١) صحيح مسلم، كتاب الزَّكَاةِ، بَاب بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ، حديث رقم (١٠٠٩).

غير موافق للسنة النبوية المشرفة، ما دام هذا الثوب يستر العورة.

ومرجع العادات إلى العرف والعادة، وما يراه الناس ملائمًا لعصرهم، وبيئاتهم، وطبيعة عملهم، ما لم يخالف ثابت الشرع الحنيف.

وبما أن عورة الرجل هي ما بين سرته وركبته، فكل ما يستر هذه العورة غير شفاف ولا مجسد لها فلا حرج فيه ولا إنكار على أصحابه، سواء ارتدى الشخص بدلةً أم جلبابًا، والأمر يحكمه العرف والعادة، فالعادة محكمة كما نص الفقهاء.

ولا حرج أن يكون لعلماء الدين لباسهم، الذي يميزهم عن سواهم، وكذلك الحال في الأطباء، والمحامين، ورجال الجيش، والشرطة أو القضاء، لكن أن نجعل من هذا اللباس أو ذاك دينًا وما سواه ليس دينًا فهو ما لم يقل به أحد من أهل العلم.

ويجب أن نفهم ما ورد من آراء بعض العلماء في ضوء عادات قومهم وزمانهم ومكانهم، فإذا كان الإمام الشافعي

رحمه الله قد عدَّ غطاء رأس الرجل من لوازم مروءته[1]، فإنه إنما راعى ظروف بيئته وعصره، وقد رأينا في عقود ماضية وعاينا في بعض البيئات المعاصرة من يعُدُّ عدم غطاء الرأس مخلاً بالمروءة؛ لأن عادة القوم جرت به، أما أن نجعل ذلك دينًا وعلامة من علامات الصلاح والتقوى، ومن يخالف ذلك يتهم في دينه، أو أن نحاول حمل الناس على ذلك باعتباره دينًا أو سنة أو كلام فقيه واجب الاتباع؛ فهذا عين الجهل والتحجر والجمود.

ومما يؤكد أن الأمر يتصل بالعادة والبيئة والعصر ما ذكره الإمام الشاطبي رحمه الله في موافقاته فقال: كشف رأس الرجل يختلف بحسب البقاع في الواقع، فهو لذوى المروءات قبيح في البلاد المشرقية وغير قبيح في البلاد المغربية، فالحكم الشرعي يختلف باختلاف ذلك، فيكون عند أهل المشرق قادحًا في العدالة، وعند أهل المغرب غير قادح[2].

(١) انظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق الشيرازي ٣/ ٤٣٨، ط دار الكتب العلمية، بيروت.
(٢) الموافقات للإمام الشاطبي ٢ / ٤٨٩.

ولا شك – أيضًا – أن الإمام الشاطبي ﷺ قد راعى ظروف عصره لا ظروف عصرنا، وقد أكد هو على ذلك؛ حيث قال: إن الأصل في العادات الالتفات إلى المعاني، وبالاستقراء وجدنا الشارع قاصدًا لمصالح العباد والأحكام العادية تدور عليه حيثما دار، فترى الشيء الواحد يُمنَع في حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز [1].

ويقرر الإمام القرافي ﷺ: أن إجراءَ الأحكام التي مُدْرَكُها العوائدُ مع تغيُّرِ تلك العوائد فهو خلافُ الإجماع وجهالةٌ في الدّين... بل لو خرجنا نحن من ذلك البلد إلى بلَدٍ آخر، عوائدُهم على خلافِ عادةِ البلد، الذي كنا فيه أفتيناهم بعادةِ بلدهم، ولم نعتبر عادةَ البلد الذي كنا فيه، وكذلك إذا قَدِمَ علينا أحدٌ من بلدٍ عادَتُه مُضَادَّةٌ للبلد الذي نحن فيه لم نُفتِه إلَّا بعادةِ بلدِه دون عادةِ بلدنا[2].

ويقول ابن القيم ﷺ: وَمَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِمُجَرَّدِ الْمَنْقُولِ فِي الْكُتُبِ عَلَى اخْتِلَافِ عُرْفِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ

(١) المرجع السابق ٢ / ٥٢٠.
(٢) الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للإمام القرافي، ص ٢١٨.

وَأَزْمِنَتِهِمْ وَأَمْكِنَتِهِمْ وَأَحْوَالِهِمْ وَقَرَائِنِ أَحْوَالِهِمْ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ[1].

ويقول ابن عابدين رحمه الله: إن المسائل الفقهية إما أن تكون ثابتةً بصريح النص، وإما أن تكون ثابتةً بضرب من الاجتهاد والرأي، وكثير منها يبنيه المجتهد على ما كان في عرف زمانه بحيث لو كان في زمان العرف الحادث لقال بخلاف ما قاله أولًا؛ ولهذا قالوا في شروط الاجتهاد: إنه لا بد من معرفة عادات الناس، فكثير من الأحكام تختلف باختلاف الزمان لتغير عرف أهله[2].

(١) إعلام الموقعين لابن القيم ٣/ ١٦.
(٢) رسائل ابن عابدين «رسالة العرف» ٢/ ١٧٢، ط دار الكتب العلمية.

المبحث الثالث

مخاطر الجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات

لا شك أن الجمود عند ظواهر النصوص والمعنى الحرفي لها دون فهم مقاصدها ومراميها وغاياتها قصور رؤية وضيق أفق يوقع صاحبه في كثير من العنت والمشقة والانعزال عن الواقع وربما مصادمته، في حين أننا لو أمعنا النظر في فهم المقاصد العامة للتشريع، وقرأنا السنة النبوية المشرفة بما تحمله من وُجُوه الحكمة واليسر قراءة مقاصدية واعية لأبرزنا عظمة ديننا العظيم وجوهره السمح النقي، وغَيّرْنا تلك الصورة السلبية، التي سببتها أو سوقتها الأفهام والتفسيرات الخاطئة للجماعات الإرهابية والمتطرفة والمتشددة ورؤى أصحاب الأفهام السقيمة الجامدة المتحجرة على حد سواء، ورحم الله الحسن

البصري حين قال: «إنّ قومًا طلبوا العبادة، وتركوا العلم حتّى خرجوا بأسيافهم على أمة محمّد ﷺ، ولو طلبوا العلم لحجزهم عن ذلك».

فنحن في حاجة إلى خطاب ديني مستنير يرتكز على فهم المقاصد العامة للشرع الحنيف.

وقد أكد العلماء والفقهاء والأصوليون على أهمية فهم المقاصد العامة للتشريع، فهي الميزان الدقيق الذي تنضبط به الفتوى، ومسيرة تجديد الخطاب الديني معًا.

ولا شك أننا في حاجة إلى قراءة مقاصدية عصرية للسنة النبوية، تتواكب مع روح العصر ومستجداته، وتقرب السنة النبوية العظيمة إلى الناس بدلًا من تلك الأفهام والتأويلات، التي تنفر الناس من السنة، بل من الدين نفسه، ولا تقربهم منها ولا منه.

ولنأخذ لهذا الفهم المقاصدي أنموذجين:

الأول: فهم أحاديث السواك.

والثاني: فهم أحاديث نظافة الفراش قبل النوم.

الأنموذج الأول: **فهم أحاديث السواك**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ)[1].

وعن زيد بن خالد الجُهنيِّ ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: (لولا أن أشُقَّ على أُمَّتي لأمَرتُهُم بالسّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ)[2].

وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: (لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ)[3].

وعَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ)[4].

وعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﷺ، قلت: بِأَيِّ

(١) صحيح البخاري - كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، حديث رقم (٨٨٧).
(٢) سنن أبي داود، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث رقم (٤٦).
(٣) سنن أبي داود، الموضع السابق.
(٤) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب السواك، حديث رقم (٢٤٥)، وصحيح مسلم،كتاب الطهارة، باب السواك، حديث رقم (٢٥٥)، ومعنى «يشوص فاه»: يدلكه بالسواك.

شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: (بِالسِّوَاكِ)[1].

وعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ»[2].

وقد بيَّن النبي ﷺ الحكمة من استخدام السواك والمواظبة عليه؛ حيث قال: (السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ)[3].

وإذا كان القصد من السواك هو طهارة الفم والحفاظ على صحته، وعلى رائحته الطيبة، وإزالة أي آثار لأي رائحة كريهة مع حماية الأسنان وتقوية اللثة، فإن هذا المقصد كما يتحقق بعود السواك المأخوذ من شجر الأراك يتحقق بكل ما يحقق هذه الغاية، فلا حرج مِن فِعْلِ ذلك بعود الأراك أو غيره، كالمعجون وفرشاة الأسنان ونحوهما، أما أن نتمسك بظاهر النص، ونحصر الأمر حصرًا ، ونقصره قصرًا على

(١) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، حديث رقم (٢٥٣).
(٢) صحيح البخاري، كتاب الصوم، بَاب سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ.
(٣) المصدر السابق، الموضع نفسه.

عود السواك دون سواه، ونجعل من هذا العود علامة للتقى والصلاح؛ بوضع عود، أو عودين، أو ثلاثة منه في الجيب الأصغر الأعلى للثوب، مع احتمال تعرضه للغبار والأتربة والتأثيرات الجوية، ونظن أننا بذلك فقط دون سواه إنما نصيب عين السنة! ومن يقوم بغير ذلك غير مستنٍّ بها؛ فهذا عين الجمود، والتحجر، وضيق الأفق لمن يجمد عند ظاهر النص دون فهم أبعاده، ومراميه، ومقاصده، فقد استخدم رسولنا ﷺ وأصحابه - رضوان الله عليهم - ما كان متيسرًا في زمانهم، ولو عاشوا إلى زماننا لاستخدموا أفضل، وأنفع، وأحدث ما توصل إليه العلم في سائر المجالات.

الأنموذج الثاني: **فهم أحاديث نظافة الفراش قبل النوم**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ، قَالَ: (إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ

أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَـا، وَإِنْ أَرْسَلْتَـهَـا فَاحْفَظْـهَـا بِمَا تَحْفَـظُ بِـهِ عِبَـادَكَ الصَّالِحِينَ)[1].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ إِزَارِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ بَعْدُ، فَإِذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ)[2].

وعَن أَبِي هُرَيرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَن النَّبِيّ ﷺ قال: (إِذَا قَامَ أَحَدُكُم مِنَ اللَّيْلِ عَن فراشه، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فإنَّه لا يَدْرِي مَا خَلَفَ فِيهِ بَعْدَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِإِزَارِهِ، أَوْ بِبَعْضِ إِزَارِهِ فَإِذَا اضطجَعَ، فَلْيَقُلْ بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، فَإِنْ أَمْسَكْتَ

(١) صحيـح البخاري – كِتَاب الدَّعَوَاتِ، بَابُ التَّعَوُّذِ وَالقِرَاءَةِ عِنْدَ المَنَام، حديث رقم (٦٣٢٠) وصحيح مسـلم – كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، باب مَا يَقُولُ عِنْدَ النَّوْمِ، وَأَخْذِ المُضْجَعِ، حديث رقم (٢٧١٤).

(٢) صحيح البخاري – كِتَابُ التَّوْحِيدِ، بَابُ السُّـؤَالِ بِأَسْـمَاءِ الله تَعَالَى والاستعاذة بِهَا، حديث (٧٣٩٣)، وسنن الترمذي أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ الله، حديث رقم (٣٤٠١).

نَفْسِي فَاغْفِر لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَـا فَاحْفَظْهـا بِمَا تحفظ به عبادك الصالحين)[1].

والمراد بـــ(دَاخِلَة الْإِزَار): طَرَفه، وبـ(صنفة الإزار): حاشيته، وهي جانبه الذي لا هُدْبَ له[2]، فيُسْتَحَبّ أَنْ يَنْفُض الإنسان فِرَاشه قَبْل أَنْ يأوي إليه بطرف ثوبه لِئَلَّا يَحْصُل فِي يَده مَكْرُوه.

ولـو وقفنا عند ظاهر النص، فماذا يصنع من يلبس ثوبًا يصعب الأخذ بطرفه وإماطة الأذى عن مكان النوم به كأن يرتدي لباسًا عصريًّا لا يُمكّنه من ذلك.

ولو نظرنا إلى المقصد الأسمى وهو تنظيف مكان النوم والتأكد من خُلوِّهِ مما يمكن أن يسبب للإنسان أي أذى من حشرة أو نحوها، لأدركنا أن الإنسان يمكن أن يفعل ذلك بأي آلة عصرية تحقق المقصد، وتفي بالغرض من منفضة أو مكنسة أو نحوهما، فالعبرة ليست بإمساك طرف الثوب،

(١) مسـند البـزار ١٥/ ١٦١، حديث (٨٥٠٦)، تحقيق: محفوظ الرحمن زيـن الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: الأولى ١٩٨٨م.

(٢) الهُدْبُ من الثوب: الخيوط التي تبقى في طرفيه دون أن يكمل نسجها (المعجم الوسيط - مادة: هدب)، تحقيق: مجمع اللغة العربية، دار النشر: دار الدعوة.

وإنما بما يتحقق به نظافة المكان، والتأكد من خُلوِّهِ مما يمكن أن يسبب الأذى للإنسان؛ بل إن ذلك قد يتحقق بمنفضة، أو نحوها أكثر مما يتحقق بطرف الثوب، لكن النبي ﷺ خاطب قومه بما هو من عاداتهم، وما هو متيسر في أيامهم حتى لا يشق عليهم في ضوء معطيات ومقومات حياتهم البسيطة، وكأنه ﷺ يقول لهم: نظِّفوا أماكن نومكم قبل أن تأووا إليها بما تيسر ولو بطرف ثيابكم.

وقد علل بعض شراح الحديث التوجيه بالأخذ بطرف الثوب بأنه ﷺ وجَّه بذلك حتى لا تصاب اليد بأذى من آلة حادة أو طرف خشبة مدببة، أو تراب أو قذاة أو هوام، أو حية أو عقرب أو غيرهما من المؤذيات، أو عود صغير يؤذي النائم وهو لا يشعر، أو نحو ذلك لو عمد الإنسان إلى نظافة مكان نومه بيده[1]، وهو ما يؤكد المعنى الذي ذهبنا إليه.

ومع ذلك فمن شابهت حياته حياتهم فلا حرج عليه إن أخذ بظاهر النص، فنظف مكان نومه بطرف ثوبه، غير أن

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم ١٧/ ٣٧، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت، وتحفة الأحوذي بشـــرح جامع الترمذي ٩/ ٢٤٤، ط دار الكتب العلمية، بيروت، والإفصاح عن معاني الصحاح لا بن هُبَيْرَة ٦/ ٢٨١ ط دار الوطن.

محاولة حمل الناس جميعًا على الأخذ بظاهر النص دون سواه يعد من باب ضيق الأفق في فهم مقصد النص والتعسير على الناس في شئون حياتهم.

كما أن اعتبار من يريد حمل الناس على ظاهر النص بأن فهمه وحده هو الفهم الموافق لسنة الحبيب ﷺ وما سواه غير موافق لها – مع كل تطورات حياتنا العصرية – فهو ظلمٌ بيِّنٌ لسنة الحبيب ﷺ، وفهمٌ خاطئ لا يتسق والمقاصد العليا للتشريع من الحرص على أعلى درجات النظافة والجمال والأخذ بكل سُبل التحضر والرقي؛ ما دامت في إطار المباح الذي لا حرمة فيه، من منطلق قاعدة أن الأصل في الأمور الإباحة ما لم يرد نص بالتحريم، فعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ اللهَ عز وجل فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا، وَحَرَّمَ حُرُمَاتٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا)[1]، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقَذُّرًا فَبَعَثَ الله عزّ

(١) سنن الدارقطني، كتاب الرضاع ٥ / ٣٢٥، حديث رقم (٤٣٩٦)، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.

وجلّ نَبيَّهُ ﷺ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ، وَأَحَلَّ حَلالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلالٌ، وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ، وتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ﴾[1].

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٤ / ١٢٨) حديث رقم (٧١١٣)، من [سورة الأنعام، الآية: ١٤٥].

المبحث الرابع

فهم حقيقــة الزهــد

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللهُّ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ: (ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُّ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبّوكَ)[1].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَــالَ: (قَــدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ[2].

---

(١) ســنن ابن ماجه، كتــاب الزهد، باب الزهــد في الدنيا، حديث رقــم (٤١٠٢)، والحاكم في المســتدرك، كتاب الرقاق ٤/ ٣٤٨ حديث رقم (٧٨٧٣) بلفظ (ازْهَــدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللهُّ، وَازْهَــدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّــكَ النَّاسُ) وقال الذهبي: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْــنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(٢) صحيح مســلم، كِتَاب الــزَّكَاةِ، بَابٌ فِي الْكَفَــافِ وَالْقَنَاعَةِ، حديث رقــم (١٠٥٤)، وعند الترمذي بلفظ (طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ) سنن الترمذي، أَبْوَابُ الزُّهْــدِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الكَفَــافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ، حديث رقــم (٢٣٤٩)، وفي رواية عند ابن حبان بلفظ (طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْــلَامِ وَكَانَ عيشه كفافا وقنعه الله به) صحيح ابن حبان (٢/ ٤٨٠)، حديث رقم (٧٠٥).

وعَنْ عَبْدِ اللهَّ بْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ بِمَنْكِبِي، فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ، يَقُولُ: «إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ المَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ» (١).

وعن عَبْد الله بن مسعود ﷺ قَالَ: « نَامَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى حَصِيرٍ فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله لَوِ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً ؟ فَقَالَ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»(٢).

فالحديث الأول مرماه ترسيخ معنى العفاف، والثانى يرسخ لثقافة الزهد، والثالث ينحو منحى التحذير من الغفلة، والرابع يرمى إلى معرفة حقيقة الحياة الدنيا.

فالزهد أمر قلبيّ، وليس أمرًا شكليًّا، وهو لا يعني أبدًا الانعزال عن الحياة، ولا ترك الأخذ بالأسباب،

(١) صحيح البخاري، كِتَـابُ الرِّقَاقِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: (كُنْ فِي الدُّنْيَـا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ)، حديث رقم (٦٤١٦).
(٢) سنن الترمذي، أبواب الزهد، باب (٤٤)، حديث رقم (٢٣٧٧).

والتقاعس عن عمارة الكون، وصناعة الحياة، غير أن بعض الناس قد يفهمون الزهد على غير وجهه الحقيقي؛ حيث يرتبط الزهد في أذهان بعضهم بجوانب شكلية لا علاقة لها بحقيقته، فيتوهمون خطأً أن الزهد رديف الفقر، أو حتى الفقر المدقع، فالزاهد في تصور البعض شخص بالضرورة قليل المال، وربما قليل الحيلة، وربما رث الثياب أو مخرقها، صوته لا يكاد يبين، ويده لا تكاد تلامس مصافحها، ثم تطور الأمر إلى سلبية أشد بهجر العمل، وربما ترك الدراسة العلمية، أو عدم الاكتراث بها، والخروج من الدنيا بالكلية إلى عالم أقرب ما يكون إلى الخيالات الخاطئة منه إلى دنيا الواقع، في تعطيل مقيت وغريب وعجيب وشاذ للأسباب، مع أن ذلك كله شيء، والزهد شيء آخر.

وقد قال أهل العلم: ليس الزاهد من لا مال عنده، إنما الزاهد من لم تشغل الدنيا قلبه ولو ملك مثل ما ملك قارون، وسئل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: أيكون الرجل زاهدًا وعنده ألف دينار؟ قال: نعم، إذا كان لا يفرح إذا زادت ولا يحزن إذا نقصت، ولذا كان من دعاء

الصالحين: اللهم اجعل الدنيا في أيدينا لا في قلوبنا، وعن أبي ذر الغفاري ﷺ أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قالوا: يَا رَسُولَ الله ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ الله لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ به، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله: أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ، قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ، فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْر»[1]، فلما سابقهم الأغنياء في التسبيح، والتهليل، والتكبير، وكلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك قال لهم صلى الله عليه وسلم: «ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»[2].

(١) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، حديث رقم (٢٣٧٦).

(٢) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته، حديث رقم (١٣٧٥).

مـا أجمـل الديـنَ وَالدُنيـا إِذا اِجتَمَعـا
وَأَقبَـحَ الكُفـرَ وَالإِفـلاسَ بِالـرَّجُل

ولا شـك أن النظرة الخاطئة للزهد جرَّت إلى السلبية، والاتكاليـة والبطالـة والكسـل والتـواكل والتخلف عن ركـب الأمـم، مـع أن ديننـا هـو ديـن العمـل والإنتـاج والإتقـان والأخذ بالأسـباب، يقـول نبينا ﷺ: (لَـوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُـونَ عَـلَى الله حَـقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُـمْ كَمَا يَـرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْـدُو خِمَاصًـا وَتَـرُوحُ بِطَانًـا)[1]، فهـي تغـدو وتـروح ضربًـا في الأرض، وأخذًا بالأسـباب.

وقـد جمـع القـرآن الكـريم بين من يضـربون في الأرض أخـذًا بالأسـباب، ومن يجاهدون في سبيله سبحانه، فقال ﷻ: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب التوكل واليقين، حديث رقم (٤١٦٤).

هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1]، ويقول نبينا ﷺ: (السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالمِسْكِينِ، كَالمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ الله، أَوِ القَائِمِ اللَّيْلَ الصَّائِمِ النَّهَارَ) [2]، ولما رأى أصحاب النبي ﷺ رجلًا قويًّا جلدًا، ورأوا من جلده، ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: يَا رَسُولَ الله، لَوْ كَانَ هَذَا فِي سَبِيلِ الله، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: (إِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَفِي سَبِيلِ الله، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيعِفَّهَا فَفِي سَبِيلِ الله، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَهْلِهِ فَفِي سَبِيلِ الله، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى تَفَاخُرًا وَتَكَاثُرًا فَفِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ) [3].

فالإسلام قائم على التوازن بين حاجة الروح وحاجة الجسد، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ

(١) [سورة المزمل، الآية: ٢٠].

(٢) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل، حديث رقم (٥٣٥٣)، صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم، حديث رقم (٢٩٨٢).

(٣) المعجم الصغير للطبراني، ٢/ ١٤٨، حديث رقم (٩٤٠).

ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1]، وَكَانَ سيدنا عِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَوَقَفَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «اللهمَّ إِنِّي أَجَبْتُ دَعْوَتَكَ، وَصَلَّيْتُ فَرِيضَتَكَ، وَانْتَشَرْتُ كَمَا أَمَرْتَنِي، فَارْزُقْنِي مِنْ فَضْلِكَ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ»[2].

فالزهد الصحيح ليس قرينًا للفقر، بل قد يكون قرين الغنى، ليملك الإنسان ثم يزهد، فهو زهد الغني، وليس زهد المعدم، كما أن الزهد لا يتنافى مع الأخذ بالأسباب، فالأخذ بالأسباب شيء والزهد شيء آخر، يتكاملان ولا يتناقضان، وعندما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ)، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فقَالَ ﷺ: (إِنَّ الله جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ)[3].

(١) [سورة الجمعة، الآية: ٩].

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤/ ٤٤١، تحقيق: محمود حسن، ط. دار الفكر ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، حديث رقم (٢٧٥).

المبحث الخامس

نظـــــام الحكـــــم

نظام الحكم في الإسلام قائم على مراعاة مصالح البلاد والعباد، فحيث تكون المصلحة المعتبرة فثمة شرع الله ﷻ، فكل ما يحقق الأمن والأمان والاستقرار، ويعمل على عمارة الكون وسعادة البشر يتفق ومقاصد الأديان، وكل ما يؤدي إلى الظلم أو الفساد أو التخلف لا علاقة له بالأديان، بل إنه متناقض كل التناقض مع صحيح الأديان ومقاصدها السامية، على أن الإسلام لم يضع قالبًا جامدًا صامتًا محددًا لنظام الحكم لا يمكن الخروج عنه، وإنما وضع أسسًا ومعاييرَ متى تحققت كان الحكم رشيدًا يُقرّه الإسلام، ومتى اختلّت أصاب الحكم من الخلل والاضطراب بمقدار اختلالها.

ولعل العنوان الأهم الأبرز لنظام أي حكم رشيد هو مدى تحقيقه لمصالح البلاد والعباد، وعلى أقل تقدير

مدى عمله لذلك وسعيه إليه، فأي حكم يسعى إلى تحقيق مصالح البلاد والعباد - في ضوء معاني العدل والمساواة والحرية المنضبطة، بعيدًا عن الفوضى والمحسوبية، وتقديم الولاء على الكفاءة - فهو حكم رشيد معتبر.

وتحت هذا العنوان الرئيس تتداعى تفاصيل كثيرة تهدف في مجملها إلى تحقيق العدل بكل ألوانه السياسية والاجتماعية والقضائية بين البشر جميعًا، وعدم التمييز بين الناس على أساس اللون أو الجنس أو العرق، فلا إكراه في الدين، ولا حمل لأحد على الدخول فيه عنوة .

فكل حكم يعمل على تحقيق ذلك، ويسعى إلى توفير الحاجات الأساسية للمجتمع من مأكل، ومشرب، وملبس ومسكن، وبُنًى تحتية من: صحة، وتعليم، وطرق، ونحو ذلك مما لا تقوم حياة البلاد والعباد إلا به، فإنه يُعدُّ حكمًا رشيدًا سديدًا موفقًا، مرضيًّا عند الله وعند الناس إلا من حاقد، أو حاسد، أو مكابر، أو معاند، أو خائن، أو عميل.

ويؤكد أهل العلم والرأي والفكر أن الله ﷻ ينصر الدولة العادلة وإن كانت كافرة، ولا ينصر الدولة الظالمة

وإن كانت مؤمنة، وأن الدول قد تدوم مع العدل والكفر، ولا تدوم مع الظلم والإسلام؛ لأنه لو كان هناك إسلام حقيقي لما كان هناك ظلم ولا جور.

أما من يتخذون من قضية الخلافة وسيلةً للمتاجرة بالدين، واللعب بعواطف العامة محتجين ببعض النصوص، التي يسقطونها إسقاطًا خاطئًا دون أي دراية بفقه الواقع، أو تحقيق المناط من جهة، ويجعلونها أصل الأصول، الذي عليه مناط الإيمان والكفر من جهة أخرى، فإننا نرد عليهم بما أكده فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور/ أحمد الطيب شيخ الأزهر في كلمته التي ألقاها في مؤتمر«الأزهر في مواجهة الإرهاب والتطرف» من أنه لا نزاع بين أهل العلم المعتبرين في أن الخلافة أليق بالفروع، وأقرب لها، ومذهب الأشاعرة على أنها فرع لا أصل، وذكر فضيلته ما ورد في كتاب «شرح المواقف» الذي يُعد أحد أعمدة كتب المذهب الأشعري؛ حيث ذكر مؤلفه في شأن الإمامة أنها «ليست من أصول الديانات والعقائد عندنا، بل هي فرع من الفروع»، ثم علَّق فضيلة الإمام قائلًا: فكيف صارت هذه المسألة - التي ليست من أصول الدين عند أهل السنة والجماعة - فاصلًا عند هذا الشباب

بين الكفر والإيمان، وفتنة سُفِكَت فيها الدماء، وخُرّب العمران، وشُوّهت بها صورة هذا الدين الحنيف ؟!

وعندما تحدث النبي ﷺ في حديثه الجامع عن الإيمان والإسلام والإحسان لم يجعل ﷺ الخلافة ركنًا من أركان الإيمان أو الإسلام، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنْ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ (الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِيمَانِ، قَالَ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِالله وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ)، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ الْإِحْسَانِ، قَالَ: (أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ)، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ، قَالَ: (مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنْ السَّائِلِ)،

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: (أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ)، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: (يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ؟) قُلْتُ: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: (فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ)[1].

أما جملة الأحاديث التي تتحدث عن الخلافة والبيعة، فيمكن أن تُحمل في جملتها في ضوء معطيات عصرنا الحاضر على ضرورة إقامة نظام حكم عادل رشيد له رئيس ومؤسسات، يعمل على تحقيق العدل بين الناس، وتحقيق مصالح البلاد والعباد، ويستند إلى الشورى والإفادة من الكفاءات وأهل الخبرة والاختصاص، بحيث لا يترك الناس فوضى لا سراة لهم، ولا إشكال بعد ذلك في الأسماء والمسميات طالما أنها تحقق الأهداف والغايات، التي يسعى الإسلام لتحقيقها بين الناس جميعًا بما يحقق صالح دينهم ودنياهم.

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَاب معرفة الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ، حديث رقم (٨).

ومن ثم فإن قيام بعض المجتمعات بسن قوانين لتنظيم أمور حياتها بما يحقق العدل والمساواة، ويعمل على القضاء على الجرائم بشتى أنواعها، ويؤدي إلى عمارة الكون، وتحقيق الأمن والاستقرار والتقدم والرخاء لهو مقصد مهم من مقاصد التشريع في بناء الدول واستقرارها، ومما لا غنى عنه فيما لم يرد فيه نص قاطع حاسم قطعي الثبوت والدلالة بإجماع أهل العلم والفقهاء المعتبرين، ذلك أن دراسة المستجدات والقضايا العصرية مما يحتاج إلى اجتهاد فقهي وتشريعي بما يناسب الزمان والمكان وتحقيق المصالح المعتبرة للبلاد والعباد في ضوء المقاصد العامة للتشريع.

وبما أن الله ﷻ لم يخص بالعلم ولا الفقه قومًا دون قوم أو جيلًا دون جيل، ولم يقصر الاجتهاد الفقهي ولا العلمي على عصر دون غيره، فإن مجال الاجتهاد سيظل مفتوحًا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، بل إنَّ الفتوى - كما قرر أهل العلم- قد تتغير بتغير الزمان أو المكان أو أحوال الأشخاص أو المستفتين، وأنَّ ما كان راجحًا في عصر وفق ما اقتضته المصلحة في ذلك العصر قد يكون مرجوحًا في عصر آخر إذا تغيرت ظروف هذا العصر،

وتغير وجه المصلحة فيه، وأن المُفْتَى به في عصر معين، وفي بيئة معينة، وفي ظل ظروف معينة، قد يصبح غيره أولى منه في الإفتاء به إذا تغيّر العصر، أو تغيّرت البيئة، أو تغيّرت الظروف، ما دام ذلك كله في ضوء الدليل الشرعي المعتبر، والمقاصد العامة للشريعة، وكان صادرًا عن من هو - أو من هم - أهل للاجتهاد والنظر.

ونؤكد على الآتي:

١ ـ أن أهم ما يميز الحكم الرشيد في الإسلام هو العدل، العدل في الرضا والغضب، مع الصديق والعدو؛ حيث يقول سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ (١)، ويقول الحق سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾(٢)، ويقول سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ

(١) [سورة النحل، الآية: ٩٠].
(٢) [سورة النساء، الآية: ٥٨].

وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ وَإِن تَلۡوُۥٓاْ أَوۡ تُعۡرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾[1]، ويقول سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾[2]،ويقول نبينا ﷺ: (سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ الله تَعَالَى، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقال: إِنِّي أَخَافُ الله، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُه مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ الله خَالِيًا ففاضت عَيْنَاهُ)[3]، ويقول ﷺ: (إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى الله وَأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِمَامٌ عَادِلٌ، وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى الله

(١) [سورة النساء، الآية: ١٣٥].

(٢) [سورة المائدة، الآية: ٨].

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأَذَانِ، باب مَنْ جَلَسَ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ وَفَضْلِ المَسَاجِدِ، حديث رقم ٦٦٠.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَشَدَّهُمْ عَذَابًا إِمَامٌ جَائِرٌ)[1]، ويقول ﷺ: (ثَلاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ الإِمَامُ الْعَادِلُ وَالصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ وَتُفَتَّحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ[2]، ويقول ﷺ: (مَا مِنْ رَجُلٍ يَلِي أَمْرَ عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا أَتَى اللهَ مَغْلُولًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَكَّهُ بِرُّهُ أَوْ أَوْبَقَهُ إِثْمُهُ، أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ وَأَوْسَطُهَا نَدَامَةٌ وَآخِرُهَا خِزْيٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) [3]، ويقول ﷺ: (إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ الله عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ ﷻ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا) [4].

وهو ما أكده سيدنا أبو بكر ﷺ في أول خطبة له عند تولي الخلافة حين قال: «أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوِّموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم

(١) مسند أحمد، حديث رقم ١١٥٢٥.
(٢) سنن ابن ماجه، كتاب الصِّيَامِ، باب فِي الصَّائِمِ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُ، حديث (١٧٥٢).
(٣) مسند أحمد، حديث رقم (٢٢٣٠٠).
(٤) صحيح مسلم فِي كتاب الْإِمَارَةِ، باب فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ، حديث رقم (١٨٢٧).

قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم[1]، ولم يكتف بذلك قولًا، إنما حققه قولًا وعملًا».

وهو ما أكده وانتهجه أيضًا سيدنا عمر ﷺ عند توليه الخلافة، فكرر المعاني نفسها في أول خطبة له، وها هي رسالته التي أرسلها إلى سيدنا أبي موسى الأشعري ﷺ يقول فيها: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الْقَضَاءَ فَرِيضَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَسُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ، فَافْهَمْ إِذَا أُدْلِيَ إِلَيْكَ، فَإِنَّهُ لَا يَنْفَعُ تَكَلُّمٌ بِحَقٍّ لَا نَفَاذَ لَهُ، آسِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَجْلِسِكَ، وَوَجْهِكَ، وَعَدْلِكَ، حَتَّى لَا يَطْمَعَ شَرِيفٌ فِي حَيْفِكَ، وَلَا يَخَافَ ضَعِيفٌ جَوْرَكَ، الْبَيِّنَةُ عَلَى مَنِ ادَّعَى، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ، الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا، لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءٌ قَضَيْتَهُ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ، وَهُدِيتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ، وَإِنَّ الْحَقَّ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةَ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ

(١) السيرة النبوية لابن هشام ٢/ ٨٢.

التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، الْفَهْمَ الْفَهْمَ فِيمَا يُخْتَلَجُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَاعْمَدْ إِلَى أَحَبِّهَا إِلَى الله، وَأَشْبَهِهَا بِالْحَقِّ فِيمَا تَرَى، وَاجْعَلْ لِلْمُدَّعِي أَمَدًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَةً وَإِلَّا وَجَّهْتَ عَلَيْهِ الْقَضَاءَ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى، وَأَبْلَغُ فِي الْعُذْرِ، الْمُسْلِمُونَ عُدُولٌ بَيْنَهُمْ، بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا مَجْلُودًا فِي حَدٍّ، أَوْ مُجَرَّبًا فِي شَهَادَةِ زُورٍ، أَوْ ظَنِينًا فِي وَلَاءٍ أَوْ قَرَابَةٍ، فَإِنَّ اللهَ تَوَلَّى مِنْكُمُ السَّرَائِرَ وَدَرَأَ عَنْكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ، ثُمَّ إِيَّاكَ وَالضَّجَرَ، وَالْقَلَقَ، وَالتَّأَذِّيَ بِالنَّاسِ، وَالتَّنَكُّرَ لِلْخُصُومِ فِي مَوَاطِنَ الْحَقِّ الَّتِي يُوجَبُ بِهَا الْأَجْرُ وَيَحْسُنُ بِهَا الذِّكْرُ، فَإِنَّهُ مَنْ يُخْلِصُ نِيَّتَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الله يَكْفِهِ اللهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ، وَمَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ بِمَا يَعْلَمُ اللهُ مِنْهُ غَيْرَ ذَلِكَ، شَانَهُ اللهُ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنْ عَبْدِهِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، فَمَا ظَنُّكَ بِثَوَابِ الله عَزَّ وَجَلَّ وَعَاجِلِ رِزْقِهِ، وَخَزَائِنِ رَحْمَتِهِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ الله»[1].

وكتب أحد الولاة إلى سيدنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: إن اللصوص كثروا بالمدينة فكتب إليه: أن حَصِّنها بالعدل[2]،

(١) سنن الدارقطني (٥/ ٣٦٩)، وتاريخ المدينة لابن شبة (٢/ ٧٧٦).
(٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ٥/ ٣٠٥ ط: دار الكتاب العربي، بيروت.

وقد قال أحد العلماء البلغاء في شأن العدل: «إنّ العدل ميزان الله الّذي وضعه للخلق، ونصبه للحقّ، فلا تخالفه في ميزانه، ولا تعارضه في سلطانه، واستعن على العدل بخلّتين: قلّة الطّمع، وكثرة الورع»[1].

وكان ابن حزم ﷺ يقول: «أفضل نعم الله تعالى على المرء أن يطبعه على العدل وحبّه، وعلى الحقّ وإيثاره»[2].

٢- أن العمل على تقوية شوكة الدولة الوطنية وترسيخ دعائمها مطلب شرعي ووطني، وأن كل من يعمل على تقويض بنيان الدولة، أو تعطيل مسيرتها، أو تدمير بناها التحتية، أو ترويع الآمنين بها، إنما هو مجرم في حق دينه ووطنه معًا.

٣- أن السلطة قد صارت في منظور الجماعات المتطرفة غاية لا وسيلة، إذ يتمحور فكر هذه الجماعات حول معنى واحد ربما لا ثاني له، إما أن تَحْكُمَ هي، وإما أن تُخَرِّبَ لتسقط أنظمة الحكم، فمصلحة الجماعة ـ عندهم ـ فوق

(١) أدب الدنيا والدين للماوردي، ص ١٣٩، ط: دار مكتبة الحياة ١٩٨٦.
(٢) رسائل ابن حزم الأندلسي ١/ ٣٥٧، ط: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.

مصلحة الدولة، ومصلحة التنظيم فوق مصلحة الأمة، إذ لا تقوم هذه الجماعات إلا على أنقاض الدول، وفي سبيل ذلك كل شيء لديها مباح ومستباح، فكل ما يمكن أن يسهم في تحقيق غاياتهم السلطوية هو في أيديولوجياتهم سبيل من سُبل التمكين، التي يجب الأخذ بها، حتى لو كان ذلك سيؤدي إلى سفك الدماء، أو ترويع الآمنين، أو إسقاط الدول، أو تفكيكها، أو تفتيتها، أو تدميرها، أو تعريض وجودها من أساسه للخطر والمخاطر، إذ إنهم يرون أن قوة الدولة إضعاف للجماعة، وإضعاف الدولة أو إسقاطها إنما هو طريق تمكين الجماعة؛ لذا لا يتوقع من عناصر هذه الجماعات أيُّ خير لأوطانهم، بل إنهم وبال، وشر أينما حلوا، أو حتى ارتحلوا؛ لأن الشر يرحل معهم، ويرتحل بارتحالهم، وهم على الجملة لا يؤمنون إلا بأنفسهم، لا يؤمنون بوطن ولا بدولة وطنية، فهم على استعداد للتحالف مع العدو أيًّا كان، بل مع الشيطان نفسه، ومع كل من يوهمهم بمساعدتهم على الوصول إلى السلطة، وتحقيق ما يتمنونه من ورائها، وهم لا يعتبرون ذلك عمالة ولا خيانة، إنما يعتبرونه تحالفات وقتية أو إستراتيجية

طبيعية طالما أنها تصل بهم إلى مرادهم في تحقيق السلطة، التي لا يَعُونَ أي شيء عن مقوماتها أو متطلباتها سوى أنها ستحقق لهم ما يطمحون إليه من أمر دنياهم مغطى بما يوهمون به العامة والدهماء من أنهم إنما يعملون لأمر دينهم، والأديان براء من كل ذلك، وأبعد ما تكون عن هذه العمالات والخيانات، وهذا التفكير الشاذ المنحرف.

على أن أهم ما نحذر منه هو ما تنطوي عليه هذه الجماعات من حقد على المجتمع، وتربص به، وعمل على الإيقاع به بشتى الطرق سواء بالتخريب المباشر، أم بالتعويق ،والتعطيل، والتشويه، وقلب الحقائق، ولهم من أساليب المكر ما لا يمكن أن يفكر فيه سوى جماعات الهدم ومنزوعي الوطنية، لدرجة أن بعضهم أيًّا كانت مهنته، وكان أمام منتج وطني، وآخر غير وطني فإنه يفضل غير الوطني؛ لتهوي صروح الصناعة الوطنية، من باب أن هذا يؤدي إلى إضعاف الدولة وسقوطها، وهو ما قد يسهم من منظورهم في إفساح الطريق لهم إلى سدة الحكم، خابوا وخسروا ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ (١).

(١) [سورة الأنفال، الآية: ٣١].

كما أننا نحذر من حملات التشويه، وقلب الحقائق من خلال المواقع الإلكترونية، وبعض الوسائل الإعلامية، التي تتسلل عبرها هذه العناصر محترفة الكذب والتدليس، وعلينا أن نتثبت، ونتبين حقائق الأخبار حتى لا نقع في شراك ما تريده هذه الجماعات من فوضى؛ حيث يقول الحق ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾[1].

(١) [سورة الحجرات، الآية: ٦].

المبحث السادس

فهم بعض أحاديث النكاح والنسل

يقول نبينا ﷺ : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ)[1].

ويقول ﷺ: (تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ)[2].

ففي قوله ﷺ : (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ...) نلحظ أن النبي ﷺ اشترط الباءة التي تشمل القدرة على الإنفاق، وتحمل تبعات بناء الأسرة كشرط

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ)، حديث رقم (٥٠٦٥)، وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب اسْتِحْبَابِ النِّكَاحِ لِمَنْ تَاقَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ وَوَجَدَ مُؤْنَةً، حديث رقم (٣٤٦٤).

(٢) سنن النسائي، كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم، حديث رقم (٣٢٢٧).

للزواج، ومن باب أولى فهي شرط للإنجاب، فما بالكم بالإنجاب المتعدد؟! ألم يقل النبي ﷺ: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يقوت)[1].

ولو لم تكن الباءة المقصودة متضمنة القدرة على القيام بجميع تبعات الزواج المالية والاجتماعية، لما قال ﷺ: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ)؛ إذ لو كان الاعتبار بالقوة الجسدية وحدها لاكتفى بقوله ﷺ: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ)، ولما كان هناك حاجة إلى التكميل والتتميم بقوله ﷺ: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ).

أما قوله ﷺ: (تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ) فيتوجه المعنى إلى الكثرة النافعة المنتجة القوية التي يقول فيها سيدنا رسول الله ﷺ: (الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيرٌ وَأَحَبُّ إِلَى الله مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعيفِ وَفي كُلٍّ خَيرٌ)[2]، وهذه القوة التي تشمل سائر جوانب القوة – في الفكر،

(١) سنن أبي داود، كتاب الزكاة، باب في صِلَةِ الرَّحِمِ، حديث رقم (١٦٩٤).
(٢) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب فِي الأَمْرِ بِالْقُوَّةِ، وَتَرْكِ الْعَجْزِ، وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللهِ، وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ للهِ، حديث رقم (٦٩٤٥).

والثقافة، والمستوى الإيماني، والتعليمي، والاقتصادي، والعسكري، مع الإخلاص لله عز وجل في القول والعمل - هي مناط وموضع المباهاة.

أما الكثرة التي تورث الضعف، أو الجهل، أو التخلف عن ركب الحضارة، التي تكون عبئًا ثقيلًا لا تحتمله، ولا يمكن أن تحتمله، أو تفي بمتطلباته موارد الدولة وإمكاناتها، فهي الكثرة التي وصفها نبينا ﷺ بأنها كثرة كغثاء السيل، لا غناء منها، ولا نفع فيها، فهي كثرة تضر ولا تنفع.

وهذا كله إضافة إلى حقوق الطفل في الرعاية والإرضاع، حيث يقول الحق سبحانه: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾[1]، وهذا الإرضاع حق للطفل، لدرجة أن بعض الفقهاء أطلقوا على اللبن الذي يرضعه الطفل من أم حامل «لبن الغِيلَة»، وكأن أحد الطفلين اغتال حق أخيه، أو أن كلًّا منهما قد اغتال جزءًا من حق أخيه.

(١) [سورة البقرة، الآية: ٢٣٣].

وكذلك حقه في التربية السوية، وفي المطعم، والملبس، والصحة، والتعليم، أما التقصير في حق الأبناء، وعدم الوفاء بواجباتهم في التربية فيعدُّ ظلمًا لهم، والنبي ﷺ يوضح لنا أننا مسئولون عن أبنائنا الذين هم أمانة في أعناقنا، فيقول: (كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ)[1]، ويقول ﷺ: (كُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مسئولٌ عنْ رعِيَّتِهِ، والأَمِيرُ رَاعٍ، والرَّجُلُ راعٍ علَى أَهْلِ بَيْتِهِ، والمَرْأَةُ راعِيةٌ عَلَى بيْتِ زَوْجِها وولَدِهِ، فَكُلُّكُمْ راعٍ، وكُلُّكُمْ مسئولٌ عنْ رعِيَّتِهِ)[2].

ولا يجب أن يقتصر تناولنا لهذه القضية على الجوانب الاقتصادية إنما يجب أن يبرز إلى جانب هذه الآثار الاقتصادية كل الآثار الصحية والنفسية والأسرية والمجتمعية، التي يمكن أن تنعكس على حياة الأطفال والأبوين والأسرة كلها، ثم المجتمع، فالدولة، فالزيادة السكانية غير المنضبطة

(١) المستدرك للحاكم، كتاب الفتن والملاحم، حديث رقم (٨٥٢٦).

(٢) متفق عليه: صحيح البخاري، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راعٍ في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، حديث رقم (٢٢٧٨)، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، بابُ فَضِيلَةِ الإِمَامِ الْعَادِلِ وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، حديث رقم (٤٨٢٨).

لا ينعكس أثرها على الفرد أو الأسرة فحسب، إنما قد تشكل ضررًا بالغًا للدول، التي لا تأخذ بأسباب العلم في معالجة قضاياها السكانية مع تأكيدنا على أن السعة والضيق في هذه القضية لا تقاس بمقاييس الأفراد بمعزل عن أحوال الدول وإمكاناتها وما تستطيع أن توفره من خدمات لا غنى عنها في مجالات الصحة، والتعليم، والإسكان، والطرق، والمرافق العامة، التي تفي باحتياجات الزيادة السكانية المطردة.

على أن الأحكام في هذه القضية يجب أن تراعي طبيعة الزمان، والمكان، والحال، وظروف كل دولة، أو مجتمع على حِدة، فلا نطلق أحكامًا عامةً، ففي الوقت الذي قد تحتاج فيه بعض الدول إلى أيدٍ عاملةٍ، ولديها من فرص العمل، ومن المقومات والإمكانات وامتداد المساحة وسعة الموارد الكثير، يكون الإنجاب مطلبًا، وتكون الكثرة كثرة نافعة ومدعاة للتفاخر والمباهاة، أما في الظروف التي تمر بها بعض الدول في ظل أوضاع لا تمكنها من توفير المقومات الأساسية من الصحة والتعليم والبُنى التحتية في حالة

الكثرة غير المنضبطة، وبما يؤدي إلى أن تكون كثرة كغثاء السيل، فإن أي عاقل يدرك أنه إذا تعارض الكيف والكم فإن العبرة تكون بالكيف لا بالكم، وهنا تكون القلة القوية خيرًا ألف مرة ومرة من الكثرة الضعيفة.

المبحث السابع

فهـــم حـــديث

(مَـنْ سَـلَكَ طَرِيقًـا يَطْلُـبُ فِيـهِ عِلْـمًا سَـلَكَ اللهُ بِـهِ طَرِيقًـا مِنْ طُـرُقِ الْجَنةِ)

يقول نبينا ﷺ: (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ، كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ)[1].

(١) سنن أبي داود، كتاب العلم، بَابُ الْحَثِّ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ، حديث رقم (٣٦٤١).

فالمراد بالعلم مطلق العلم النافع، وليس التفقه في العلوم الشرعية فحسب، فقد جاءت كلمة «علمًا» نكرة لإفادة العموم والشمول.

والمراد بالعلم النافع كل ما يحمل نفعًا للناس في شئون دينهم، وشئون دنياهم، في العلوم الشرعية أو العربية أو علم الطب، أو الصيدلة، أو الفيزياء، أو الكيمياء، أو الفلك أو الهندسة، أو الميكانيكا أو الطاقة، وسائر العلوم والمعارف، وأرى أن قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[2] أعم من أن نحصر أيًّا منهما، أو نقتصره على علم الشريعة وحده، فالأمر متسع لكل علم نافع، والمراد بأهل الذكر أهل الاختصاص، كلٌّ في مجاله وميدانه.

فقيمة العلم إنما تشمل التفوق في كل العلوم، التي تنفع الناس في شئون دينهم أو شئون دنياهم، ولذا نرى أن قول

(١) [سورة الزمر، الآية: ٩].
(٢) [سورة النحل، الآية: ٤٣].

الله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[1]، جاء في معرض الحديث عن العلوم الكونية؛ حيث يقول سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾[2]، ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾[3].

ويقول الحق ﷻ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[4]، فإذا كان المطلوب هو أن ينفر نفرٌ أو جماعة

(١) [سورة فاطر، الآية: ٢٨].
(٢) [سورة فاطر، الآيتان: ٢٧- ٢٨].
(٣) [سورة آل عمران، الآيتان: ١٩٠- ١٩١].
(٤) [سورة التوبة، الآية: ١٢٢].

من كل فرقة ليتفقهوا في علوم الدين، ويبينوا لقومهم حكمه وأحكامه، مبشرين لهم ومنذرين لعلهم يحذرون ويتقون، فإن على الباقين من أهل هذه الفرقة أن ينفروا أيضًا فيما ينفع البلاد والعباد، فتنفر جماعة لطلب الطب، وأخرى لطلب الهندسة، وثالثة للعمل بالزراعة، ورابعة للعمل في الصناعة، وخامسة للاشتغال بالتجارة، وهكذا في سائر الفنون والحرف والصناعات.

ومما لا شك فيه أننا في حاجة إلى جميع العلوم، التي نعمر بها دنيانا ونحقق بها اكتفاءنا الذاتي في جميع جوانب حياتنا، ونؤدي من خلالها رسالتنا في عمارة الكون وبناء الحضارات، كما أننا في حاجة إلى العلوم، التي يستقيم بها أمر ديننا، ونخلصه بها من أباطيل وضلالات الجماعات الضالة والمنحرفة.

الموضوع

مقدمة . ٥

المبحث الأول: الحرب في الإسلام.. غزوات أم أيام ورد عـدوان. ٩

المبحث الثاني: العبادات والعادات. ٣٩

المبحث الثالث: مخاطر الجمود الشكلي عند ظواهر بعض السنن والمستحبات. ٤٧

المبحث الرابع: فهم حقيقــة الزهــد. ٥٧

المبحث الخامس: نظام الحكم ٦٥

المبحث السادس: فهم بعض أحاديث النكاح والنسل. ٨١

المبحث السابع: فهم حديث (مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنةِ). ٨٧

منافذ بيع
الهيئة المصرية العامة للكتاب

مكتبة المعرض الدائم
١١٩٤كورنيش النيل - رملة بولاق
مبنى الهيئة المصرية العامة للكتاب
القاهرة
ت: ٢٥٧٧٥٠٠٠ ــ ٢٥٧٧٥٢٢٨
٢٥٧٧٥١٠٩ داخلى ١٩٤

مكتبة مركز الكتاب الدولى
٣٠ش ٢٦ يوليو ــ القاهرة
ت: ٢٥٧٨٧٥٤٨

مكتبة ٢٦ يوليو
١٩ ش ٢٦ يوليو ــ القاهرة
ت : ٢٥٧٨٨٤٣١

مكتبة شريف
٣٦ش شريف ــ القاهرة
ت: ٢٣٩٣٩٦١٢

مكتبة عرابى
٥ ميدان عرابى ــ التوفيقية ــ القاهرة
ت : ٢٥٧٤٠٠٧٥

مكتبة الحسين
مدخل ٢ الباب الأخضر ــ الحسين
ــ القاهرة
ت : ٢٥٩١٣٤٤٧

مكتبة المبتديان
١٣ش المبتديان ــ السيدة زينب
أمام دار الهلال ــ القاهرة

مكتبة ١٥ مايو
مدينة ١٥ مايو ــ حلوان خلف مبنى
الجهاز

مكتبة الجيزة
١ ش مراد ــ ميدان الجيزة ــ الجيزة
ت : ٣٥٧٢١٣١١

مكتبة جامعة القاهرة
خلف كلية الإعلام ــ بالحرم الجامعى
بالجامعة ــ الجيزة

مكتبة رادوبيس
ش الهرم ــ محطة المساحة ــ الجيزة
مبنى سينما رادوبيس

مكتبة أكاديمية الفنون
ش جمال الدين الأفغانى من شارع محطة
المساحة ــ الهرم
مبنى أكاديمية الفنون ــ الجيزة

مكتبة ساقية عبدالمنعم الصاوى
الزمالك ــ نهاية ش ٢٦ يوليو
من أبوالفدا ــ القاهرة

مكتبة الإسكندرية
٩٤ ش سعد زغلول ــ الإسكندرية
ت : ٠٣/ ٤٨٦٢٩٢٥

مكتبة الإسماعيلية
التمليك ــ المرحلة الخامسة ــ عمارة ٦
مدخل (أ) - الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/ ٣٢١٤٠٧٨

مكتبة جامعة قناة السويس
مبنى الملحق الإدارى ــ بكلية الزراعة
ــ الجامعة الجديدة ــ الإسماعيلية
ت : ٠٦٤/ ٣٣٨٢٠٧٨

مكتبة بورفؤاد
بجوار مدخل الجامعة
ناصية ش ١١، ١٤ ــ بورسعيد

مكتبة أسوان
السوق السياحى ــ أسوان
ت : ٠٩٧/ ٢٣٠٢٩٣٠

مكتبة أسيوط
٦٠ش الجمهورية ــ أسيوط
ت : ٠٨٨/ ٢٣٢٢٠٣٢

مكتبة المنيا
١٦ ش بن خصيب ــ المنيا
ت : ٠٨٦/ ٢٣٦٤٤٥٤

مكتبة المنيا (فرع الجامعة)
مبنى كلية الآداب ــ جامعة المنيا ــ المنيا

مكتبة طنطا
ميدان الساعة ــ عمارة سينما أمير
ــ طنطا
ت : ٠٤٠/ ٣٣٣٢٥٩٤

مكتبة المحلة الكبرى
ميدان محطة السكة الحديد
عمارة الضرائب سابقًا ــ المحلة

مكتبة دمنهور
ش عبدالسلام الشاذلى ــ دمنهور
مكتب بريد المجمع الحكومى ــ توزيع
دمنهور الجديدة

مكتبة المنصـــورة
٥ ش السكة الجديدة ــ المنصورة
ت : ٠٥٠/ ٢٢٤٦٧١٩

مكـتـبـة مـنـوف
مبنى كلية الهندسة الإلكترونية
جامعة منوف

توكيل الهيئة بمحافظة الشرقية
مكتبة طلعت سلامة للصحافة
والإعلام
ميدان التحرير ــ الزقازيق
ت : ٠٥٥/ ٢٣٦٢٧١٠
ت: ٠١٠٠٦٥٣٣٧٣٣٢

الهيئة المصرية العامة للكتاب